

من وزير التربية القومية

الى

السادة المندوبين الجهويين للتعليم الثانوى
والسادة متفقدى التعليم الثانوى
والسيدات والسادة رئيسات ورؤساء معاهد
التعليم الثانوى
والسادة متفقدى التعليم الابتدائي

الموضوع : مشمولات المندوبيات الجهوية للتعليم الثانوى

قررت وزارة التربية القومية تطبيق مبدأ الا مركزية ابتداء من السنة الدراسية الحالية (75 - 1976) ويرمي هذا القرار اولا وبالذات الى تقريب الادارة من المواطن وتجنبيه ضياع الوقت ومشاق السفر وذلك طبقا للاختيارات الجديدة التي اقترتها الدولة بعد دراسات مركزية وتحريات مدققة .

ويرمي هذا الاصلاح ايضا الى اكساب الادارة اكثر فاعلية وجدوى لتلبية حاجيات ورغبات تلاميذ فاق عددهم المليون، وموظفين وعملة هم دوما في تزايد مستمر .

لذا فقد اصبحت من الضروري بعث هياكل ادارية جديدة لمواجهة هذا الوضع بطرق اكثر ملائمة لقتضيات العصر والنهضة التونسية وتتمثل هذه الهياكل في المندوبيات الجهوية للتعليم الثانوى الاتي ذكرها :

الاولى بتونس وتضم ولايات تونس الشمالية وتونس الجنوبية ونابل
والثانية بسوسة وتضم ولايات سوسة والمنستير والمهدية والقيروان والقصرين
والثالثة بصفاقس وتضم ولايات صفاقس وقابس ومدنين وسيدى بوزيد وقفصة
والرابعة بباجة وتضم ولايات باجة وجندوبة والكاف وسليانة وبنزرت

ويشمل نظر المندوبين الجهويين النواحي التالية :

أ - المشمولات البيداغوجية

- 1 - السهر على اعداد الطنقيات والندوات البيداغوجية والترجمات وتنظيمها
- 2 - دراسة التوزيعات البيداغوجية ومراقبتها
- 3 - تنظيم التفقد والسهر على سيره وتنسيق النشاط اليومي للمتفقدين

ب - المشمولات الادارية

- 1 - تحضير حركة نقل رؤساء المعاهد والنظار والقيمين العامين وتنفيذ مقررات الوزارة فيها
- 2 - التفقد الادارى والقيام بالتحقيقات والابحاث الادارية عند الاقتضاء وتسليط العقوبات من الدرجة الاولى
- 3 - ارشاد كل الاطار الادارى والتعليمي بالجهة واعداد ملفات الترسيم والترقية

- ⊕
- 4 - اخذ كل الاجراءات لانتداب الموظفين الجدد بما في ذلك التسمية وقرار الانتداب
 - 5 - القيام في نطاق الجهة بحركة نقل موظفي التربية القومية الراجعين بالنظر الى المندوبية الجهوية
 - 6 - المشاركة في حركة النقل بين الجهات
 - 7 - تنظيم الامتحانات في النطاق الجهوي
 - 8 - توجيه التلاميذ وتجميعهم واعداد مياكل الاقسام وتقدير حاجيات الجهة من اطار التعليم
 - 9 - تعيين الاحتياطيين لمجابهة الشغور الطارىء
 - 10 - تكوين ملفات اللاحق والاستقالة والعودة والاعفاء والوضع على عدم المباشرة
 - 11 - ابداء الراى في احداثات المعاهد والتوسيعات فيها ومراقبة الاشغال وتسلم البناءات
 - 12 → اسناد محلات السكنى الى المستحقين من رجال التعليم الثانوى
 - 13 - توزيع الاثاث والمعدات بين المعاهد واسترجاعها او تمويضها
 - 14 → مراقبة البناءات والاجهزة والمعدات

ج - المشمولات المالية

- ⊖
- 1 - تحضير المرتبات
 - 2 - الخصم من المرتبات عند الاقتضاء
 - 3 - اعداد الوثائق الضرورية لخلاص الساعات الزائدة والتعويضات والمنح المختلفة بما في ذلك منح التنقل واصلاح الامتحانات
 - 4 - اعداد الملفات المتعلقة بالقروض والتقاعد
 - 5 - سلطة الاستراة ومراقبته ميزانية المعاهد
- كما يمكن ان تسند الى المندوبين الجهويين غير ذلك من المسؤوليات والمهام الادارية عند الاقتضاء

هذا وستصلون في الابان بمناشير مفصلة لهذه المشمولات وضابطة لمواعيد وظروف تنفيذها .

وتبعا لهذا فاني ارغب من السادة والسيدات متفقدى التعليم الثانوى والسادة والسيدات رؤساء المعاهد اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق احكام هذا المنشور حال وصوله اليهم .

والسلام %

عن وزير التربية القومية وبان منه
كاتب الدولة

الهادى الزغل